

٧٠٠٧
٢٠٢٣/١١/٨

السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

ميناء الاسكندرية باب ١٤ مبنى ٨3

تحية طيبة وبعد ...

- إيماء إلى كتب سيادتكم الواردة إلينا بأرقام ٣٦١٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٦ ، رقم ٣٦١٤ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٦ ، رقم ٤٣٥٩ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٢ ، رقم ٤٣٦٧ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٣ ، والخاص بشركات الفرعونية للأدوية : سانوفي ايجيبت ، فاركو للأدوية، الدلتا للصناعات الدوائية بشأن وجود خلاف في مسمى الأصناف الواردة بفواتير المورد الخارجي وانها غير مطابقة للأصناف الواردة بقرار هيئة الدواء المصرية وطلبكم وضع قاعدة عامة في مثل هذه الحالات .
- نتشرف بالإحاطة بأنه وفقا لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقانون رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ والخاص بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة فإن :-
- الادوية والمواد الداخلة في إنتاج الأدوية (محلية/ مستوردة) بناء على قرار يعتمد من هيئة الداء المصرية معفاة من الضريبة على القيمة المضافة طبقا لنص البند (١٥٥/ب) من قائمة السلع والخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة
- وعلية فإنه في حالة قيام الشركات باستيراد أصناف من الخارج مطابقة للأصناف الواردة بالقرارات الصادرة من هيئة الدواء المصرية فإن هذه الأصناف تعد معفاة من الضريبة على القيمة المضافة بموجب القرار الصادر من الهيئة وفقا للبند سالف الذكر .
- أما في حالة قيام الشركات باستيراد أصناف من الخارج غير مطابقة لتلك الأصناف الواردة بالقرارات الصادرة من هيئة الدواء المصرية فإنه في هذه الحالة يتم أخضاع تلك الأصناف للضريبة على القيمة المضافة وذلك حفاظاً على أموال الخزانة العامة للدولة .
- وفي حالة وجود أي استفسارات في هذا الشأن يتم الرجوع بشأنها الى هيئة الدواء المصرية بإعتبارها صاحبة الأختصاص الأصلي في إقرار الأعضاء من عدمه .

تدريسي / ٢٠٢٣/

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

المستشار قسطنطين
المستشار الدكتور
د/ ابراهيم عبد الحليم

رئيس الإدارة المركزية
للدواء سات الضريبية

شاهيناز محمد محمد
٢٠٢٣/١١/٥

مدير عام الإدارة العامة
تبعصوت سلع وخدمات الجداول

ابراهيم حامد البنا

وزارة المالية

مصلحة الجمرك

قطاع النظم والاجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

٧٠ ت

منشور تعريفات رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٣

السادة جمرتك/

الهاقا منشور تعريفات رقم ٦٠ لسنة ٢٠٢٣

الموضح عالية كتاب السيد الأستاذ / رئيس قطاع البحوث الضريبية - مصلحة الضرائب المصرية (قيمة مضافة) رقم ٧٢٨٧ في ٢٠٢٣/١١/٨ والوارد إلينا في ٢٠٢٣/١١/٣٠ بشأن المعاملة الضريبية للأدوية والمواد الداخلة في إنتاج الادوية (محلية / مستوردة) في حالة وجود اختلاف في مسمى الأصناف الواردة بفواتير المورد الخارجي وأنها غير مطابقة للأصناف الواردة بقرار هيئة الدواء المصرية.

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو اذامته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم.

وتفضلوا سيادتكم بقبول والفر الاحترام والتقدير،

رئيس الإدارة المركزية
للتعريفات والقيمة والمنشأ

د/ احمد

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفات

د/ ايمان ابراهيم كامل

مدير إدارة

الضرائب فير الجمركية

د/ هالة محمد مصطفى